جمعية بلد الخير
Balad Alkhair Society

اللائحة التنظيمية للجنة الحوكمة والمخاطر في جمعية بلد الخير

معتمدة باجتماع مجلس الإدارة الـ (5 - 2025) بتاريخ 2025/7/8

جمعية بلد الخير
Balad Alkhair Society

تمهيد

تؤمن جمعية بلد الخير بأهمية الحوكمة الفاعلة وإدارة المخاطر كعنصرين أساسيين لضمان استدامة الأداء المؤسسي، وتعزيز الشفافية والمساءلة، ورفع كفاءة العمل الخيري. وانطلاقًا من ذلك، تُشكّل "لجنة الحوكمة والمخاطر" كإحدى اللجان الدائمة المنبثقة عن مجلس الإدارة، وتعمل وفق هذه اللائحة المعتمدة.

المادة (1): تعريفات

لأغراض هذه اللائحة، يكون للكلمات والمصطلحات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقتضِ السياق خلاف ذلك:

1) **الجمعية:** جمعية بلد الخير المشهرة رسميًا لدى وزارة الشؤون الاجتماعية في دولة الكويت.
2) **المجلس:** مجلس إدارة الجمعية.
3) **اللجنة:** لجنة الحوكمة والمخاطر المُشكّلة بموجب هذه اللائحة.
4) **الحوكمة:** منظومة السياسات والإجراءات التي تضمن الشفافية، الفاعلية، المحاسبة، والرقابة على الأداء المؤسسي.
5) **المخاطر:** التهديدات المحتملة التي تؤثر على قدرة الجمعية في تحقيق أهدافها، وتشمل المخاطر المالية، التشغيلية، القانونية، السمعة، التقنية، والبشرية.
6) **الإفصاح:** إتاحة المعلومات الجوهرية بطريقة شفافة ودقيقة وفي الوقت المناسب للجهات ذات العلاقة.
7) **سجل المخاطر:** وثيقة يتم من خلالها رصد وتحليل وتصنيف وتقييم المخاطر المحتملة، وخطط التعامل معها.

جمعية بلد الخير
Balad Alkhair Society

المادة (2): تشكيل اللجنة

1) يُشكّل مجلس الإدارة لجنة الحوكمة والمخاطر من ثلاثة إلى خمسة أعضاء من بين أعضائه أو من ذوي الخبرة والكفاءة في مجالات القانون، المحاسبة، الإدارة، أو العمل المؤسسي.
2) يُعين المجلس رئيسًا للجنة من بين أعضائها.
3) يجوز للجنة، بعد موافقة المجلس، الاستعانة بخبراء خارجيين لتقديم استشارات متخصصة أو للمشاركة في مهام محددة.
4) لا يجوز أن يكون المدير العام أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية عضوًا في اللجنة، حفاظًا على استقلالها الرقابي.

المادة (3): اختصاصات اللجنة

تتولى اللجنة المهام التالية:

أولاً: في مجال الحوكمة:

1) مراجعة وتحديث السياسات العامة واللوائح الداخلية التي تحكم عمل الجمعية.
2) التأكد من التزام الجمعية ومجلس إدارتها ولجانها بالإطار المعتمد للحوكمة والضوابط الرقابية.
3) مراقبة وجود نظام لتحديد وتفادي تعارض المصالح، ومتابعة الإفصاح عنها حال حدوثها.
4) مراقبة مدى التزام الجمعية بنظام الشفافية في الإفصاح المالي والإداري والتقني.
5) متابعة تنفيذ ميثاق السلوك الأخلاقي والمهني في الجمعية، واقتراح تطويره.
6) متابعة الالتزام بأحكام النظام الأساسي للجمعية، وتوصية المجلس بالإجراءات عند وقوع مخالفات.

ثانيًا: في مجال المخاطر:

7) إعداد "سجل المخاطر" وتصنيفه وتحديثه بشكل دوري بالتعاون مع الإدارة التنفيذية.

8) تقييم احتمالية وتأثير كل خطر، ووضع سياسات وإجراءات للحد منه أو التكيف معه.

9) مراقبة كفاءة أنظمة الأمن السيبراني، وأمن المعلومات، وسلامة قواعد البيانات.

10) التأكد من وجود خطة استجابة للطوارئ والأزمات التشغيلية والمالية.

11) مراجعة تقارير التدقيق الداخلي والخارجي، ومتابعة ملاحظاتها المرتبطة بالمخاطر.

ثالثًا: في مجال تقييم الأداء:

12) وضع معايير وآليات موضوعية لتقييم أداء مجلس الإدارة، وأعضائه، واللجان المنبثقة عنه.

13) وضع معايير وآليات موضوعية لتقييم أداء مجلس الإدارة، وأعضائه، واللجان المنبثقة عنه.

14) إجراء تقييم سنوي شامل لأداء المجلس وتقديم تقرير بذلك.

15) تقديم توصيات لتحسين الأداء المؤسسي والحوكمة من خلال خطط تطويرية مستمرة.

المادة (4): صلاحيات اللجنة

1) للجنة الصلاحية الكاملة في طلب الوثائق والمعلومات من جميع إدارات الجمعية.

2) للجنة حضور الاجتماعات العامة أو التنفيذية بصفة مراقب عند الحاجة.

3) للجنة رفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة دون وساطة الإدارة التنفيذية.

4) يلتزم المجلس بمناقشة تقارير اللجنة خلال مدة لا تتجاوز 30 يومًا من تقديمها.

5) تُعد اللجنة جهة رقابية داخلية مرجعية في جميع ما يتعلق بالإفصاح والالتزام والحوكمة والمخاطر.

جمعية بلد الخير
Balad Alkhair Society

المادة (5): آلية انعقاد اجتماعات اللجنة

1) تعقد اللجنة اجتماعات دورية كل ثلاثة أشهر على الأقل، ويجوز عقد اجتماع طارئ عند الحاجة.

2) تُعقد الاجتماعات بدعوة من رئيس اللجنة أو بطلب من ثلث أعضائها.

3) يُشترط لصحة الاجتماع حضور الأغلبية المطلقة.

4) تُتخذ القرارات بأغلبية الحضور، وفي حال التساوي يُرجّح صوت الرئيس.

5) تُدوّن محاضر الاجتماعات وتحفظ في ملف خاص، ويُرفع ملخصها إلى مجلس الإدارة.

المادة (6): علاقة اللجنة بالإدارة التنفيذية

1) تتعاون الإدارة التنفيذية مع اللجنة وتوفر لها المعلومات والبيانات المطلوبة دون تأخير.

2) تُصدر اللجنة التوصيات، ويجري عرضها على المجلس، ويتولى المجلس متابعة التنفيذ مع المدير العام.

3) لا يحق للإدارة التنفيذية التدخل في آلية تقييم المجلس أو أعمال اللجنة الرقابية.

المادة (7): الاستعانة بالخبراء

1) يجوز للجنة التعاقد المؤقت مع مستشارين أو مكاتب استشارية متخصصة في الحوكمة أو المخاطر.

2) يُستخدم هؤلاء في مراجعة السياسات، أو تقييم المخاطر المعقدة، أو إعداد أدوات التقييم المستقلة.

3) يُغطى أجرهم من ميزانية اللجنة المعتمدة من المجلس، بعد تقديم عرض تكلفة وموافقة رسمية.

جمعية بلد الخير
Balad Alkhair Society

المادة (8): التظلمات والشكاوى

1) تُعد اللجنة جهة محايدة في النظر في أي بلاغات أو شكاوى تتعلق بخرق مبادئ الحوكمة أو تعارض المصالح أو إساءة استخدام السلطة.
2) يُقدم التظلم أو البلاغ كتابيًا مع الأدلة المرفقة، ويُبت فيه خلال 15 يوم عمل.
3) يحق للجنة التوصية باتخاذ إجراءات تصحيحية أو تحقيق داخلي أو الرفع لجهة قانونية.

المادة (9): أحكام عامة

1) يُحظر على أي عضو في اللجنة إفشاء المعلومات التي اطلع عليها في سياق عمله.
2) تعتمد هذه اللائحة من مجلس الإدارة وتراجع مرة كل سنتين أو عند الحاجة، ويجوز تعديلها بقرار من المجلس.
3) تسري هذه اللائحة من تاريخ اعتمادها، وتُلزم جميع المعنيين بالامتثال لأحكامها.
4) يراعى في تطبيق مواد وبنود هذه اللائحة أحكام الشريعة الإسلامية وأعراف وقيم المجتمع الكويتي الأصيلة.

جمعية بلد الخير
Balad Alkhair Society

نجعل من إنسانيتنا واقعًا ملموسًا، ننطلق مِن هذا البلد الكريم المعطاء: كويت الخير، لنقدّم الخير للمكروبين، عملًا بتوجيهات شريعتنا الغرّاء، وتحقيقًا للغاية السامية للإنسانية، فنتعاضد ونتكاتف ليعمّ الخير وتتحقق السكينة.

الرؤية:

تأمين الحياة الكريمة للإنسان، وتمكينه من الإنتاجية والعطاء، بما يعود بالنفع عليه وعلى مجتمعه.

الرسالة:

بناء الشخصية الفاعلة على مستوى الأفراد والمجتمعات، والجمع بين الأصالة والمعاصرة في الخدمات والمشاريع التربوية والإنسانية، ذات الأبعاد التنموية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والصحية، داخل دولة الكويت وخارجها.

القيم:

الهوية | المبادرة | الحوكمة | الهوية | الشراكة | الإنتاجية

1800516 www.baladalkhair.org